

كدراسه الشروط والمواصفات

الخاصة باستغلال وتسجيل ساحات الانتظار للسيارات

1. يقدم العطاء باسم / المتزايد داخل مطروفين (مطروف فني - ومطروف مالي) في موعد غايته الساعة الثانية عشر ظهرا يوم **الأربعاء الموافق ٢٠٢١ / ٢ / ١٥** جلسته فتح المظاريف الفنيه .
2. يسدد المتزايد تأمين مؤقت قيمته ٢٠٠٠ جنيهها فقط (ثلاث الاف جنيهها لاغير) حنيه على أن يسدد من برسو عليه الميزاد ما يوازي ١٠% من القيمة الكلية الراسي عليها الميزاد عن مدة العقد بالكامل كتأمين نهائي سدرى طوال مدة العقد وذلك فور رسو الميزاد وفي حالة عدم السداد يصادر التأمين المدفوع منه دون حاجة لأي إجراءات قضائية على ان يسدد التأمين في جلسته الميزاد .
3. التأمين الابتدائي لدخول الميزاد فقط وليس بعدد الساحات .
4. توفيق مقدم العطاء على العطاء المقدم منه يعتبر إقرار منه بأنه اطلع على الشروط والمواصفات العبية والمالية المعمول بها طبقا لأحكام القانون ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ويعتبر قبولا صريحا منه لا رجوع فيه بالعمل بموجب هذا القانون والقوانين واللوائح المالية في هذا الشأن وإقرار منه بمعاينه على الطبيعة للساحات موضوع المزايدة .
5. لا يقبل أي عطاء أو تعديل في العطاء بعد الموعد المحدد لبدء الميزاد .
6. يحظر على العاملين بالحكومة أو قطاع الأعمال وجهات الإدارة المحلية ان يقدم في الميزاد وعلى مقدم العطاء كتابه اسمه وعنوانه وكذلك رقم التليفون ان وحد مع إخطار جهة الإدارة إذا طرأ أي تغيير في البيانات إذا كان مقدم العطاء شركه يقدم صورته من عقد الشركة والمدير المسئول .
7. مدة العقد سنة تجدد لمدة ثلاث أعوام فقط شامله عام التعاقد .

رئيس اللجنة
رئيس حي الزاوية الحمراء
لواء أ.ح / هشام عصوي عبد الحميد

أعضاء اللجنة
الموقع
١- صبايا صدالله خليل
٢- محمد حسني محمود
٣- مروه صلاح ذكي



٨- يقدم العطاء في مطروفيين *

(١) المظروف الفني ويشمل :-

أ- التأمين المؤقت نقدا وبصاف المصروفات النقدية عليه او دفع الالكتروني أو خطاب

ضمان غير مشروط وساري لمدته تسعين يوما .

ب- سابقه الاعمال خاصه باستغلال اداره المساحات *

ج- البطافه الصريبيه مجدده للعام الحالي وكذا الصريبه المضافه *

د- تقدم اصول المستندات المطلوبه وذلك للاطلاع عليها بمعرفه جهه الاداره *

و- لايجوز لمقدم العطاء شطب أي بند من بنود كراسه الشروط أو اجراء أي تعديل

عليها مهما كان نوعه واذا رغب في ابداء ايه ملاحظات فنيه فنيست في كتاب مستعل

يتضمنه المظروف الفني *

في حاله الادلاء بأيه بيانات خاطئه يحق للجهه الإداريه فسخ العقد دون الرجوع الي اي

جهات قضائيه لغرض النزاع ولايمنع من رجوع الجهه الإداريه بالتعويض في حاله الاصرار *

(ب) المظروف المالي ويشمل :-

ينصمن المظروف المالي سعر مدني للمساحه وسينتم النرسنه علي اعلى سعر بعد

المزايدة *

٩- الأسعار تشمل وتعطي جميع المصروفات والالتزامات أيا كان نوعها التي تتكبدها

بالنسبة لكل ساحة أن تكون الأسعار بالحروف والارقام *

١٠- لا يلتفت لأي ادعاء من صاحب العطاء بحدوث خطأ في عطائه اذا قدم بعد فتح

المظاريف العنية *

١١- يستبعد العطاء الغير مصحوب بكراسه الشروط المختومه بختم الحي والمواصفات

الخاصة بالمراد ويمكن الاطلاع على كراسه الشروط البوابة الالكترونيه بالحي *

١٢- مدته سريان العطاء تسعون يوما من تاريخ فتح المظاريف *

١٣- المزاد ليس وحده واحده فكل ساحة يجري عليها مزايدة بدانها *

رئيس اللجنة

النويع

أعضاء اللجنة

أ/ أشرفي عبد الفتاح فؤاد

علاء الدين محمد

١- عناياب عبدالله خليل

٢- محمد حسني محمود

عبدالله محمد

٣- مروة صلاح ذكي محمد



رئيس حي الزاوية الحمراء

لواء أ.ح/ هشام عصمت عبد الحميد



١٤- مدة العقد سنة يجدد مرتين ما لم يكن هناك عائق للتجديد بعد موافقة السلطة المختصة — ويتم دفع القيمة الإيجارية شهريا حتى اليوم الخامس من بداية كل شهر علي أن يحتسب غرامه تأخير بعد ذلك بفائدة البنك المركزي.

١٥- توقع غرامه ١٠٠ جنيه يوميا عن كل مخالفه لإحكام هذا الترخيص بزيادة ٢٠٠ جنيه في حاله تكرار المخالفة وتستمر توقيع الغرامة حتى تزال المخالفة نهائيا.

١٦- علي المستغل معابنه المكان نافه للمخالفة ولا يحق له المطالبه بأي إصابات أو تغييرات في الموقع.

١٧- لا يجوز للمستغل إقامة أي مكاتب أو منشآت خفيفة بنطاق الساحة إلا بموافقة كتابه من الحي.

١٨- لا يجوز للمتعاقد التنازل عن العقد للغير أو التأجير من الباطن للمكان أو جزء من المكان وفي حاله مخالفه ذلك يعتبر العقد مفسوخا من تلقاء نفسه دون اللجوء الي أيه إجراءات قضائية مع أحقيه الحي في استعويضات المناسبه.

١٩- يتم زيادة العقد سنويا بنسبه ١٠% من العقد المتعاقد عليه تطبيقا أحكام القانون ١٨٢ لسنة ٢٠١٨

٢٠- الجهة الإدارية غير مسئوله عن تأمين السيارات داخل الساحة ولكن المستأجر هو المسئول مسئوليته كامله عن السيارات لأي شخص التي تم إرساء المزداد عليه .

٢١- من حق الحي إلغاء المزايدة لأي أسباب وهرية أو خارجية عن إرادته الجهة الاداريه ودون أن يكون لمقدمي العطاء الحق في المطالبه بأي تعويض وذلك قبل الت فيها .

٢٢- علي من يرسي عليه المزداد توفير العمالة المناسبه مرتدي الزي الموحد المناسبه .

٢٣- علي من يرسي عليه المزداد لا يحق له مطالبه الحي بأي عمالة وعليه توفير العدد اللازم من طفايات الحريق الصالحة وخلافه دوما لتأمين وسلامة السيارات والمركبات من إخطار الحريق وعدم وضع مواد قابله للاشتعال داخل الساحة دون أدنى مسئولية علي الحي.

٢٤- الالتزام بانتظار السيارات بطريقه منظمه تسهل عملية الدخول والخروج وسهولة المرور بنهر الطريق .

رئيس اللجنة

عبد العاج فهم

رئيس حي الزاوية الحمراء

لواء أ.ح / هشام عوف / عبد الحميد

الوقيع

عبد العاج فهم

عبد العاج فهم

أعضاء اللجنة

١- عسانة عبدالله خليل

٢- محمد حسني مصطفى

٣- مروه صلاح زكي



- ٢٥- يلتزم من يرسي عليه المزداد بعدم اقامه أي عوائق تنسب أعاقه لمرور.
- ٢٦- على المتقدم لدخول المزداد ان يكون مسجل على البوابه العامه للتعاقبات الحكوميه
- ٢٧- لا يجوز تقديم العطاء سحب عطائه بعد جلسته المزايده وألا أصبح النايبين المؤقت من حق لجهة دون حاجه إلي إخطار أو امدار.
- ٢٨- المستغل مسئول مسئوليه كامله مديا وحائثا عن نشاطه وعن جميع العاملين الناسن له وبسم إخطار الحى بأسمائهم وصحيفة الحاله الختائيه لكل منهم.
- ٢٩- يجب علي المتعاقد أن يضع بوحدات إرشاده نوصح السباط وفترة الانتظار وفقا للتعبيره الموضوعه بمعرفه الحى ويكون وضع الحى ويكون وضع الواحده وفقا لقانون الاعلانات والاشغالان.
- ٣٠- من حق الحى المرور والإشراف للتأكد من الالتزام بينود العقد.
- ٣١- يلتزم من يرسي عليه المزداد بالمحافظة علي الشكل بالموقع والمنطقه.
- ٣٢- الالتزام بعدم ممارسه أي سباط مخالف للسباط المتعاقد عليه (وهو استغلال ساحة الانتظار).
- ٣٣- من حق الحى الغاء العقد إذا افضت المصلحه العامه ذلك دون الرجوع على الحى بأي تعويضات
- ٣٤- يلغى الترخيص في الحالات الآتية :-
 أ- إذا أحل المرخص له بأحد الشروط الواردة لهذا الترخيص.
 ب- إذا أحل المرخص له في سداد الأيجار في الموعد المحدد.
 ج- إذا توفي المرخص له أو أفلس.
 د- إذا استخدم الموقع في غير الغرض المرخص له (ساحة انتظار سيارات).
 هـ- إذا افضت الصالح العام ضرورة الإلغاء.
 و- يتم الإلغاء في الحالات المتقدمه بكتاب موصى عليه بذون الحاجة إلى تنسبه أو إمدار لاتخاذ إجراءات قضائيه وما يترتب عليه الإلغاء في الحالات السابقه ما عدا حالة الوفاة اعتبار النايبين المؤدع من حق الحى دون الحاجة إلى إثبات الضرر دون المساس بحفظها في الرجوع على المرخص له بالتعويض عن الأضرار التي نحلقتها نتيجة لإخلاله بالتزامات في حالة إذا داد مقدار التعويض على قيمة لتأمين المؤدع منه.

رئيس اللجنة
 / / أشرف عبد الفناح فهم

التوقيع
 / / محمد حسن محمود

أعضاء اللجنة
 ١- صباب عبدالله خليل
 ٢- محمد حسني محمود
 ٣- مروة صلاح دكي



٢٥- علي المتقدم للمزاد إحضار حطاب من الإيرادات المتنوعة بالحج يفيد بعدم وجود أي مديونية لم تسدد ولم يلتفت لأي طلب مخالف لذلك.

٢٦- في حالة زيادة أو نقص مساحه الساحة نتجه لأي تعديل يطرأ يكون الزيادة أو النقص في القيمة الإيجارية بنفس النسبة.

٢٧- يتحمل المستعل فيه استهلاك المياه والكهرباء والنظافة والصيانة كما يتحمل الضريبة المضافة وكافة أنواع الضرائب المستحقة علي الساحات للجهات المختصة.

رئيس اللجنة

أسرف عبد الفلاح فهم

الوقوف

عبد الله حليل


محمد حسني محمود

أعضاء اللجنة

١- عاباد عبدالله حليل

٢- محمد حسني محمود

٢- مروه صلاح دكي



تابع كراسه الشروط والمواصفات

٢٨- الساحات التي سيتم عمل مزاد لها هي :-

رقم	الساحة	العنوان	المساحة	قيمة الإيجار الشهري
١	السفترال	شارع أحمد فاروق مع شارع العاشر	٦٥ × ٢٠	
٢	الزاوية الجديدة	شارع النصر بجوار مخزن مرافق الحي	٥٢ × ١٨	
٣	مجمع المصانع (أ)	ناصيه أحمد خليل مع مجمع المصانع	٢١ × ١٥	
٤	مجمع المصانع (ب)	ناصيه أحمد خليل مع مجمع المصانع	٥٤ × ١٥	
٥	أسفل كوبري الزاوية	أول شارع منشيه الجمل مع شارع بور سعيد	١٨ × ٢٢ ١٦ × ١٩	

رئيس اللجنة

أ/ أشرف عبد القناح فهم

الوقوف

عبدالله حليل
محمد حسنى محمود

أعضاء اللجنة

١- عنيات عبدالله حليل

٢- محمد حسنى محمود

٣- مروة صلاح ذكى

رئيس لجنة الزاوية الحمراء
نوره أحمد هسيام عصمت عبد الحميد

